الوقف العلمي تطبيقات إسلامية
دراسة فقهية مقارنة

إعداد الدكتور: محمد يحيى حسين غيلان

الأستاذ المشارك في الفقه المقارن بقسم الدراسات الإسلامية
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

١ – ملخص البحث:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين..

وبعد:

فقد بنيت بحثي هذا على مقدمة وتمهيد فيه؛ أسباب اختيار الموضوع، وأهمية البحث، ومنهج البحث، وخطة البحث، وفيها الآتي:

المبحث الأول: الوقف العلمي، وفيه مطالب: المطلب الأول: تعريف الوقف، المطلب الثاني: مشروعية الوقف، المطلب الثالث: شروط الوقف، المطلب الرابع: أنواع الوقف، المطلب الخامس: الوقف العلمي ونشأته.

المبحث الثاني: الأوقاف العلمية أقسامها وأثرها. المطلب الأول: باعتبار أنواع العلوم. المطلب الثاني: باعتبارات مذهبية. المطلب الثالث: باعتبارات بلد معين. المطلب الرابع: ديوان الوقف.

المبحث الثالث: أمثلة لأثر الوقف على النهضة العلمية في العصر الحاضر. وفيه تمهيد ومطلبان: المطلب الأول: مجالات الوقف العلمي في العصر الحاضر على الجامعات. المطلب الثاني: الأوقاف العلمية في العصر الحاضر على تحفيظ القرآن الكريم.

الخاتمة وفيها: أهم النتائج وأهم التوصيات.

الكلمات المفتاحية: الوقف، العلمي، تطبيقات، إسلامية، فقهية.

٢- Abstract

Praise be to Allah, and prayers and peace be upon the Messenger of Allah and all his family and companions. And after:

I have based my research on an introduction and introduction to it; the reasons for choosing the topic, the importance of the research, the research methodology, and the research plan, including the following:

The first topic: the scientific endowment, which has demands: the first requirement: the definition of the endowment, the second requirement: the legality of the endowment, the third requirement: the conditions of the endowment, the fourth requirement: types of endowment, the fifth requirement: the scientific endowment and its origin.

The second topic: scientific endowments, their sections and impact. The first requirement: considering the types of sciences. The second requirement: sectarian considerations. The third requirement: the considerations of a specific country. Fourth requirement: Endowment Office. The third topic: examples of the impact of the endowment on the scientific renaissance in the present era. It contains a preamble and two requirements: The first requirement: the areas of scientific endowment in the present era on universities. The second requirement: scientific endowments in the present era on the memorization of the Holy Qur'an. Conclusion: the most important findings and the most important recommendations.

Keywords: Waqf, scientific, applications, Islamic, jurisprudential.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣- المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد شد انتباهي أحد محاورَ – مؤتمرٍ بعنوان: أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية – في كلية الشريعة بجامعة الشارقة بالتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف بالشارقة.

فكتبت فيه بحثا عنوانه: **الوقف العلمي تطبيقات إسلامية دراسة فقهية مقارنة**، ولم أتمكن من المشاركة به في المؤتمر.

وقد اعتمدت بعد توفيق الله في هذا البحث المنهج الاستقرائي التاريخي، وذكرت المسائل الفقهية التي تمس البحث، والله الموفق.

٤- تمهيد:

٥- أسباب اختيار الموضوع.

إن من أعز ما يسعد به طالب العلم والباحث، ويأنس به؛ معلومة جديدة يحصل عليها، أو معرفة قديمة يلقاها، أو مجلس علم يستقي من نمير علمائه، أو يشارك في حواره بما يُثَبِّتُ معلوماته، وبما يضيفه إلى معارفه من توجيهات العلماء.

وكثرةُ المدارسة للعلم تثبت المعلومات وتنميها، على حد قول الإلبيري رحمه الله ينصح ولده ويبين له مكانة العلم والمتعلم-:

يزيد بكثرة الإنفاق منه وينقص إن به كفا شددتا

ولعل ما تقدم من أهم ما دعاني للكتابة في هذا الموضوع، يضاف إلى ذلك الأسباب الآتية:

١- تعلقه بتخصصي في الفقه.

٢- حاجتي في الاستزادة والتعرف على تاريخ الوقف عموما، والوقف العلمي على وجه الخصوص.

٣- الاطلاع على المعارف العظيمة التي أضافها المسلمون للعلوم الإسلامية والعلوم الإنسانية والكونية.

٤- محاولةُ الإضافةِ إلى المكتبة العلمية معلومة مجموعة من أماكن متفرقة من كتب المعرفة ينفع الله بها كاتبها وقارئها.

٦- أهمية البحث.

أ- الوقف في الإسلام من الجوانب المشرقة التي لم تنل حظها في التأليف – مثل بعض أبواب الفقه الأخرى فكانت الكتابة في هذا الموضوع إبرازا لجانب مهم من جوانب الفقه وهو الوقف الإسلامي.

ب- وتبين الكتابة في هذا الموضوع كثرة الأوقاف الإسلامية في العصور الإسلامية الزاهية على الجهات التعليمية المتعددة مثل؛ المكاتب التي تهتم بتعليم الصغار، والحلق العلمية في المساجد والزوايا والخوانق والمستشفيات، ودور الكتب، والمدارس العامة والمتخصصة، والأوقاف الكثيرة على كل تلك الجهات المذكورة.

ج- والأوقاف العلمية من أكثر الأوقاف نفعا للمسلمين؛ إذ تتعاقب الأجيال على الانتفاع بها، وتعم فائدتها أكثر من غيرها من الأوقاف.

د- والحديث في هذا الموضوع فيه دعوة للمجتمع مع أن الحكومات تولي التعليم جل اهتمامها لتوجيه أوقافهم لهذا الجانب المهم حيث ظهر خيره ونفعه في الأبحاث والنتائج الكبيرة المفيدة.

هـ- والبحث العلمي المدعوم بوقف المجتمع فيه دلالة واضحة على مدى الترابط بين الأمة ودليل على تكاتف الجميع من أجل الصالح العام.

٧- خطة البحث:

المبحث الأول: الوقف العلمي، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الوقف.

المطلب الثاني: مشروعية الوقف.

المطلب الثالث: شروط الوقف.

المطلب الرابع: أنواع الوقف.

المطلب الخامس: الوقف العلمي ونشأته.

المبحث الثاني: الأوقاف العلمية أقسامها وأثرها، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: باعتبار أنواع العلوم.

المطلب الثاني: باعتبارات مذهبية.

المطلب الثالث: باعتبارات بلد معين.

المطلب الرابع: ديوان الوقف.

المبحث الثالث: أمثلة لأثر الوقف على النهضة العلمية في العصر الحاضر.

وفيه تمهيد ومطلبان:

المطلب الأول: مجالات الوقف العلمي في العصر الحاضر على الجامعات.

المطلب الثاني: الأوقاف العلمية في العصر الحاضر على تحفيظ القرآن الكريم.

الخاتمة وفيها:

١- أهم النتائج.

٢- أهم التوصيات.

٨- منهج البحث:

في كل نقطة من النقاط السابقة وضعت بين يدي القارئ بفضل الله ما أستطيع من المعلومات النافعة باختصار أرجو ألا يكون مخلا، وقمت بتخريج جميع الآيات والأحاديث التي وردت في ثنايا البحث، كما قمت بذكر مصدر كل معلومة استقيتها بذكر الجزء والصفحة، كما ذكرت تراجم

مختصر للعلماء الذي ذكروا في ثنايا البحث، وقد ختمت الورقة بحمد الله بفهرس المراجع، وفهرس الموضوعات.

٩- المبحث الأول: الوقف العلمي

مدخل:

عرفت الأمم ذات الحضارات والديانات التي سبقت الحضارة الإسلامية الوقف، وله فيها صور متعددة؛ فقد ورد أن الملل السابقة كانوا يحبسون أموالاً لا يبينون لها مصرفاً، وقد ذكر المؤرخون بعض المصارف لتلك الأوقاف، فقد نقل المقريزي وغيره أن الروم تزعم أن بلاد مقدونية بأسرها من إسكندرية إلى الصعيد الأعلى وقف في القديم على الكنيسة العظمى التي بالقسطنطينية، ومقدونية باللسان العبراني: مصر[i].

وذكر بعضهم أنه كان بمدينة سومان[ii] من بلاد الهند صنم له من الوقوف ما يزيد على عشرة آلاف قرية يصرف ريعها على ألف رجل من البرهميين يعبدونه[iii].

وقد كان المسجدان الشريفان – حرم الكعبة والمسجد الأقصى– موجودين؛ وهما بلاشك أرضان موقوفتان للمسجدين لم يتجرأ أحد على تملكهما عبر التاريخ.

وهذه الأخبار تبين ضعف من زعم أن الوقف مما اختص به المسلمون؛ كما ذهب إليه بعضهم[iv] أخذا من قول الشافعي رحمه الله: لم يحبِّس[v] أهل الجاهلية فيما علمته دارا ولا أرضا تبررا وإنما حبَّس أهل الإسلام[vi]؛ فمراد الشافعي بأهل الجاهلية المشركين من العرب.

والراجح والله أعلم؛ ما ذهب إليه جماهير العلماء بأن الوقف معروف عند الأمم السابقة؛ لما تم سرده من الأخبار والآثار السابقة.

١٠- المطلب الأول: تعريف الوقف

الوقف لغة: مصدر وقف المتعدي، بمعنى الحبس، قال في لسان العرب: الوَقْف مصدر قولك وقَفْتُ الدابةَ ووقَفْت الكلمة وقْفاً، وهذا مُجاوِز[vii]، فإذا كان لازماً قلت وقفَتْ وُقوفاً وإذا وقَّفْت الرجلَ على كلمة قلت وقَّفْتُه تَوْقيفاً، ووقَف الأَرض على المساكين، وفي الصحاح للمساكين وقْفاً حبسَها،... فأَما أَوقف في جميع ما تقدّم من الدواب والأَرضين وغيرهما فهي لغة رَديئة [viii].

والوقف اصطلاحا:

اختلف الفقهاء في تعريفه إلى قولين.

القول الأول: الوقف: حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة بمنزلة العارية[ix]، وهو قول الإمام أبي حنيفة[x]:

القول الثاني: قال: الوقف حبس العين على ملك الله وتسبيل المنفعة [xi].

وهو قول جماهير أهل العلم، وهو الراجح؛ لقوة أدلتهم كما سيأتي في مشروعية الوقف.

١١- المطلب الثاني: مشروعية الوقف

دل على مشروعية الوقف الكتاب والسنة واتفاق الصحابة رضي الله عنهم:

أما الكتاب؛ فآيات كثيرة فيها الدعوة إلى الإنفاق والإحسان والتقرب إلى الله بما ينفع في الآخرة، قال تعالى: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)[xii]، وقال تعالى: (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)[xiii]،

وقال تعالى: (وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا)[xiv].

فهذه الآيات وأمثالها تدل على مشروعية الإنفاق والإحسان إلى الخلق تقربا إلى الله؛ وعلى مثل هذه المعاني بنى الأيسار من المسلمين مشاريعهم الخيرية في حياتهم، وأوقفوها لبعد مماتهم.

وأما السنة؛ فقد دلت على أن النبي صلى الله عليه وسلم حث الأمة على الوقف على جهة التقرب إلى الله تعالى، والعناية بالقرابات والمحاويج، والإحسان إليهم؛ فعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: (إذا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عنه عَمَلُهُ إلا من ثَلَاثَةٍ إلا من صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أو وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو له)[xv].

وعند نزوله قوله: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)[xvi]، قال أبو طلحة رضي الله عنه: يا رسول الله، إن الله يقول: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)؛ وإن أحبَّ أموالي إلَيَّ بيْرَحاءُ[xvii]، وإنها صدقة لله أرجو بِرَّها وذُخْرَها عند الله تعالى، فَضَعْها يا رسول الله حيث أراك الله تعالى، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (بَخٍ[xviii]، ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَاكَ مَالٌ رَابِح، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأَنَا أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ)، فقال أبو طلحة رضي الله عنه: أَفْعَلُ يا رسول الله. فَقَسَمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه)[xix].

وأقر صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صدقته، فعن بن عُمَرَ رضي الله عنهما أَنْ عُمَرَ بن الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النبي صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْمِرُهُ فيها فقال يا رَسُولَ اللَّهِ إني أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لم أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي منه، فما تَأْمُرُ بِهِ؟، قال: إن شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بها، قال فَتَصَدَّقَ بها عُمَرُ؛ أَنَّهُ لَا

يُبَاعُ ولا يُوهَبُ ولا يُورَثُ، وَتَصَدَّقَ بها في الْفُقَرَاءِ وفي الْقُرْبَى وفي الرِّقَابِ وفي سَبِيلِ اللَّهِ وبن السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ على من وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ منها بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غير مُتَمَوِّلٍ)[xx].

واتفق الصحابة رضي الله عنهم على مشروعية الوقف؛ قال الشافعي رحمه الله في القديم : ولقد بلغني أن أكثر من ثمانين رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار تصدَّقوا صدقات مُحرَّمات[xxi] موقوفات[xxii].

وقال ابن حجر رحمه الله: قَوْلُهُ[xxiii] اشْتَهَرَ اتِّفَاقُ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم على الْوَقْفِ قَوْلًا وَفِعْلًا تَقَدَّمَ وَقْفُ عُمَرَ رضي الله عنه وَوَقْفُ عُثْمَانَ رضي الله عنه وفي الصَّحِيحَيْنِ وَقْفُ أبي طَلْحَةَ رضي الله عنه بَيْرُحَاءَ وَرَوَى الْبَيْهَقِيّ عن أبي بَكْرٍ وَالزُّبَيْرِ وسعد وَعَمْرِو بن الْعَاصِ وَحَكِيمِ بْن حِزَامٍ وَأَنَسٍ رضي الله عنهم أَنَّهُمْ وَقَفُوا، قال وَحَبَسَ زَيْدُ بن ثَابِتٍ رضي الله عنه دَارِهِ، وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ وَقَفَ أَرْضًا بِيَنْبُعَ، وَسَيَأْتِي عن فَاطِمَةَ رضي الله عنها أَيْضًا، وقال الْبُخَارِيُّ حَبَسَ بن عُمَرَ رضي الله عنه دَارِهِ[xxiv]، وَوَقَفَ الزبير رضي الله عنه دَارِهِ على بَنَاتِهِ[xxv].

١٢- المطلب الثالث: شروط الوقف

للأهمية الكبيرة للوقف في الشريعة الإسلامية، ولكونه قربة من القرب العظيمة أفرده علماء الشريعة بالذكر، وأطالوا في تفاصيله؛ ومن ذلك أنهم وضعوا شروطا – وبعضهم سماها أركانا – في الواقف، والموقوف، والموقوف عليه[xxvi]، وهي أمور محل اتفاق، فالجميع ذكرها تقريبا.

أولا: اشترطوا في الواقف:

١ – الإسلام؛ فلا يصح الوقف من غير المسلم؛ لأنه قربة من القربات التي يطلب بها الواقف ثواب الله.

٢ – التكليف؛ لأن الصغير والمجنون لا يصح لهما التصرف في المال، وكذلك المحجور عليه؛ لأن الحجر يمنعه من ذلك لحق الغرماء.

ثانيا: واشترطوا في الموقوف[xxvii]:

١ – أن يكون معلوما؛ فلا يصح وقف المجهول.

٢ – أن يكون عينا يمكنه التصرف فيها بالبيع والشراء.

٣ – أن يكون مؤبدا؛ فلا يقيد بمدة محددة.

٤ – أن يكون فيما ينتفع به.

٥ – أن يكون على وجه القربة.

ثالثا: واشترطوا في الموقوف عليه:

١ – أن يكون معينا، ولو لفئة أو جهة كالمساكين أو مساكين مدينة بعينها أو العلماء أو علماء مذهب معين، ونحو ذلك.

٢ – أن يكون ممن يحق له التملك، فلا يصح الوقف على من لا يملك كالعبد.

٣ – أن يكون من أوجه البر.

١٣ – المطلب الرابع: أنواع الوقفِ الموقوف

طرق الخير في الشريعة الإسلامية جوانبها كثيرة، وكل طريق بها فروع كثيرة تعتبر طرق خير في ذلك الجانب، وأحكامها مفصلة في كتب الفقه.

وقبل أن أبدأ بذكر أنواع الموقوفات لابد من الإشارة إلى أن الشروط السابقة في الموقوف فيها بعض الاختلافات بين الأئمة رحمهم الله مثل وقف المشاع[xxviii] والمنقول[xxix]، ووقف ما يفنى مثل الذهب والفضة[xxx]، ونحو ذلك[xxxi].

فمن جوانب الخير في الوقف تعددُ طرقه وتنوع الوقف والموقوف عليهم فمنها:

١- وقف الأرضين وبناء المساجد عليها، ووقف ما يكون منه خدمتها ورعايتها وإعاشة الأئمة والمؤذنين.

٢- ومنها: عمل القناطر وإجراء الماء فيها ووضع الأوقاف عليها لصيانتها، وإعاشة القائمين عليها.

٣- ومنها: وقف الأرضين لتكون مقابر وجعل الأوقاف عليها للعناية بالموتى وحفر القبور ونحو ذلك.

٤- ومنها: وقف المدارس ودور العلم وجعل الأوقاف عليها لتعليم القرآن وعلومه والسنة وعلومها، وتعليم جميع أنواع العلوم التي تحتاجها الأمة.

٥- ومنها: وقف الربط والخوانق والزوايا والتكايا التي يسكنها الفقراء والمسافرين والذين لا يملكون دورا من محاويج المسلمين.

٦- ومنها: الوقف البساتين ونحوها على القرابات والأرحام وهي من أفضل القرب التي حث الشارع الحكيم عليها.

٧- ومنها وقف دور الكتب، ونقل الكتب إليها، وتعيين القائمين عليها، ووضع الأوقاف التي يصرف منها عليها[xxxii].

١٤- المطلب الخامس: الوقف العلمي ونشأته

أعني بالوقف العلمي؛ كل وقف يراد به العناية بالمعارف بجميع أشكالها؛ سواء أكانت معارف دينية أو دنيوية، وكل وقف يراد به العناية بالعلماء وطلاب العلم، وكل ما يتصل بهم ويسندهم في أبحاثهم وتحقيق نتائجهم.

وقد تنبه المسلمون قبل جميع الأمم للوقف العلمي[xxxiii]؛ فالمساجد بنيت ووقفت للعبادة لكنها أصبحت – مع العبادة – دورا للمعرفة والعلم؛ فمنذ فجر الإسلام كان المسجد المدرسة الأولى والجامعة التى تخرج بها رواد العلم وأساطين المعرفة من تلاميذ النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ولما توفي صلى الله عليه وسلم صارت المساجد مكانا التعليم الذي يرتاده المحدثون والفقهاء والأدباء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه مر بسوق المدينة فوقف عليها فقال: يا أهل السوق ما أعجزكم! قالوا: وما ذاك يا أبا هريرة؟ قال: ذاك ميراث رسول الله يقسم وأنتم ها هنا لا تذهبون فتأخذون نصيبكم منه، قالوا: وأين هو؟ قال في المسجد، فخرجوا سراعا إلى المسجد، ووقف أبو هريرة رضي الله عنه لهم حتى رجعوا، فقال لهم: ما لكم؟ قالوا: يا أبا هريرة فقد أتينا المسجد فدخلنا فلم نر فيه شيئا يقسم، فقال لهم أبو هريرة رضي الله عنه: أما رأيتم في المسجد أحدا؟ قالوا: بلى رأينا قوما يصلون، وقوما يقرأون القرآن، وقوما يتذاكرون الحلال والحرام، فقال لهم أبو هريرة رضي الله عنه: ويحكم فذاك ميراث محمد صلى الله عليه وسلم)[xxxiv].

ولما تولى الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق رضي الله عنه وبعده الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم أولوا التعليم جل اهتماماتهم فأنشأوا – مع المساجد – دورا للتعليم، يتعلم فيها الصغار والكبار

أيضا، ورتبوا لها المعلمين، وجعلوا لهم أرزاقا من بيت مال المسلمين، وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه؛ بَاب من اسْتَعَانَ عَبْدًا أو صَبِيًّا وَيُذْكَرُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها بَعَثَتْ إلى مُعَلِّمِ الْكُتَّابِ ابْعَثْ إلي غِلْمَانًا يَنْفُشُونَ صُوفًا ولا تَبْعَثْ إليَّ حُرًّا[xxxv]،وترجم البخاري في الأدب المفرد باب السلام على الصبيان؛ فأسند إلى ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يسلم على الصبيان في المكتب[xxxvi].

وسئل الأستاذ الكبير الشيخ المختار الكنتي عن الأصل في ترك المعلم للصبي قراءة الخميس والأربعاء والجمعة، فأجاب؛ بأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا قبل ولاية عمر رضي الله عنه إنما يقرئ الرجلُ ابنته وأخاه الصغير، ويأخذ الكبير عن الكبير مفاهمة؛ لسيلان أذهانهم، فلما كثرت الفتوحات وأسلمت الأعاجم وأهل البوادي وكثر الولدان أمر عمر رضي الله عنه ببناء بيوت المكاتب ونصب الرجال لتعليم الصبيان وتأديبهم، وكانوا يسرمدون القراءة في الأسبوع كله[xxxvii]، فلما فتح عمر رضي الله عنه الشام ورجع قافلا للمدينة تلقاه أهلها ومعهم الصبيان وكان اليوم الذي لاقوه فيه يوم الأربعاء فظلوا معه عشية الأربعاء ويوم الخميس وصدر يوم الجمعة فجعل ذلك لصبيان المكاتب، وأوجب لهم سنَّةً للاستراحة، ودعا على من عطل هذه السنة، ثم اقتدى به السلف في الاستراحات المشروعة إلى يومنا هذا وهي يوم النحر وثلاثة – أيام – بعده [xxxviii].

ولما اتصل المسلمون بغيرهم من الفرس والرومان – خاصة في الدول التي تلت الخلافة الراشدة – أفاد المسلمون كثيرا من أنظمة تلك الدول في التعليم فأُنشئت دور العلم ودور الكتب ووضعت لها الأوقاف وأجريت الأرزاق على القائمين عليها والمتعلمين والزوار[xxxix]، ثم ظهرت المدارس في الدولة العباسية وتسابق الخلفاء والسلاطين والوزراء في بنايتها، ووقف

الأوقاف عليها، وجلب أكابر العلماء في جميع الفنون إليها[xl]، كما نشطت الترجمة من اللغات الأخرى كالهندية والفارسية والرومانية[xli].

١٥- المبحث الثاني: الأوقاف العلمية أقسامها وأثرها

لما نشأت الدولة الإسلامية وجاءت الدعوة – في القرآن الكريم وعلى لسان النبي صلى الله عليه وسلم – إلى الإحسان إلى جميع الخلق، والتقرب إلى الله بما ينفع في حال الحياة وبعد الممات؛ بدأ المؤمنون ثَمَّ بالتقرب إلى الله بشتى القرب؛ فمنهم من وقف على قراباته، ومنهم من وقف على فقراء المسلمين، ومنهم من وقف على الجهاد والدفاع عن الإسلام وعن الدولة الإسلامية، ومنهم من وقف المساجد للعبادة والتعلم، ووقف الدور للكتب والتعلم، ووقف المستشفيات والربط ونحوها.

وقد كان بعض الأوقاف عاما كالمساجد والمدارس العامة ونحو ذلك، وبعضها خاصا على جهة من جهات النفع للإسلام والمسلمين، أو على فئة معينة.

١٦- المطلب الأول: باعتبار أنواع العلوم

بعث الله النبي محمدا صلى الله عليه وسلم في أمة أمية عربية اللسان، وبلسانهم أنزل الكتاب العزيز، وكان القرآن الكريم أول العلوم التي تعلمها المسلمون، وكان شرح النبي صلى الله عليه وسلم البيانَ الأول لكلام الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)[xlii]، وقال تعالى: (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)[xliii].

وكانت القراءة والكتابة العلم الأول الذي طلبه المسلمون، بل إن أول ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بالقراءة والتعلم مع ذكر أدوات التعليم؛ القراءة والكتابة، قال تعالى: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١)

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)[xliv] فأولى النبي صلى الله عليه وسلم تعليم المسلمين القراءة والكتابة عناية فائقة حتى إنه صلى الله عليه وسلم جعل فداء بعض أسرى غزوة بدر – ممن لا يملك فداءه – أن يعلم عشرة من أبناء المسلمين في المدينة القراءة والكتابة[xlv].

ولما اتسعت رقعة العالم الإسلامي وأصبحت الدولة الإسلامية ظاهرت على جميع الدول، بدأت الأوقاف العلمية تظهر أكثر، وتظهر أهمية نفعها للإسلام والمسلمين.

فأوقفت الدور – مع المساجد – مكاتب للصبيان يتعلمون فيها القراءة والكتابة، وأوقفت لها الأوقاف.

وظهرت المدارس – منظمة مرتبة – في آخر القرن الرابع، فقيل إن الوزير أبو نصر سابور بن أزدشير اشترى دارا بالكرخ وجدد عمارتها ونقل إليها كتبا كثيرة ووقفها على الفقهاء وسماها دار العلم، ولعل هذه أول مدرسة وقفت على الفقهاء وكانت قبل النظامية بمدة طويلة[xlvi]،وقيل إن أول مدرسة أنشئت المدرسة الصادرية بدمشق سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة أنشأها شجاع الدولة صادر بن عبد الله[xlvii]، ثم بنى الوزير نظام الملك المدارس النظامية وجعل لها الأوقاف ورتب الأرزاق للمعلمين والطلاب والقائمين عليها، وقيل: إنه بنى مدرسة ببغداد، ومدرسة ببلخ، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة بهراة، ومدرسة بأصبهان، ومدرسة بالبصرة، ومدرسة بمرو، ومدرسة بآمل طبرستان، ومدرسة بالموصل، ويقال: إن له في كل مدينة بالعراق وخراسان مدرسة[xlviii].

وبعد استيلاء دولة بني أيوب على مصر بنى صلاح الدين رحمه الله مدرسة للشافعية، ولم يكن قبل ذلك بديار مصر مدرسة لأحد من الفقهاء

فإن الدولة كانت إسماعيلية، وهذه المدرسة بجوار جامع عمرو بن العاص وعرفت أخيراً بالمدرسة الشريفية؛ وهي أول مدرسة عمرت بمصر لإلقاء العلم[xlix].

وكانت العلوم التي تدرس في مراكز التعليم من مساجد ودور كتب ومدارس توقف لها الأوقاف وتجرى على العلماء المتعلمين فيها الأرزاق تتمثل في الآتي:

أ- الأوقاف على تعليم القراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم وعلومه وفي مقدمتها ضبط القراءات المتواترة، وقد كان هذا الهم الأول للدولة الإسلامية؛ لأن حفظ القرآن الكريم مع تعلم الكتابة والقراءة ينفي الأمية عن الإنسان، والأمية تعتبر من أكبر دعائم الجهل والضلال.

ومن علوم القرآن الكريم؛ أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وأحكام القرآن، والمكي والمدني... وغير ذلك.

وكان مركز التعليم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين في المدينة النبوية ومكة ثم البصرة والكوفة والشام ومصر، وكانت المساجد هي المكان الذي يتم فيه التعليم غالبا.

ب- الأوقاف على تعليم الحديث وعلومه؛ لأن مكانة الحديث عظيمة في الشريعة، فالحديث هو المفسر لكلام الله سبحانه وتعالى، وهو السيرة التي تخبر عن حياة سيد البشر صلى الله عليه وسلم، وفيه القدوة لكل مسلم ومسلمة.

وأهل الحديث حفظوا الشريعة وضبطوا المتون والأسانيد، ووضعوا علما حافظ على نقاء سنة النبي صلى الله عليه وسلم حسدهم عليه

المتقدمون والمتأخرون، وميزوا صحيحها وحسنها من سقيمها، كما قاموا بشرح السنة وبيان أحكامها.

وقد كانت عناية الخلفاء – والسلاطين والأمراء والميسورين من العلماء – بهم كبيرة، فوقفوا لهم الأوقاف وبنوا لهم المدارس وأنفقوا عليهم بسخاء[i].

ج– الأوقاف على تعليم الفقه وأصوله، وقد كان أكبر نتاج لعلماء الإسلام ما من الله عليهم من حصيلة فقهية، وقواعد للاستنباط وفقهم الله إليها للتعرف على الأحكام.

وقد كانت المسائل الفقهية تذكر على شكل روايات مختلطة بروايات الحديث وتفسير القرآن الكريم، وكان المرجع في الوقائع الحادثة الكتاب والسنة، فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان الكتاب والسنة مقدمان في كل نازلة، فإن لم يكن فيهما ما يدل على الحكم قام المجتهدون بالنظر فيهما لمعرفة الحكم الشرعي وفق ضوابط وأصول معينة.

ومكانة الفقهاء في الإسلام كبيرة؛ فهم المرجع في التعرف إلى أحكام الشريعة عند النوازل، وهم الموقعون عن رب العالمين، وهم الآخذون بزمام الأمة إلى بر الأمان.

وقد كان الفقهاء أقرب العلماء إلى الناس؛ لأنهم يبصرونهم في واجباتهم الدينية والدنيوية ويوضحون لهم المشكلات الشرعية.

وقد عرفت الأمة للفقهاء مكانتهم، فبنت لهم المدارس ووقفت لهم الأوقاف وأجرت عليهم الأموال في جميع الأعصار الإسلامية[ii].

وقد كان للعناية بالفقهاء أكبر الأثر في الثروة العلمية التي ورثها المسلمون عنهم في المذاهب الفقهية والسنية وغيرها.

د– الأوقاف على تعليم اللغة وعلومها؛ فلما فتح المسلمون البلاد ورحم الله بدعوة الإسلام البلاد تداخل المسلمون العرب مع غيرهم من العجم –

مسلمين وذميين – وكان لهذا الاختلاط أثره البين في انحراف اللسان العربي مما حدا بعلماء المسلمين إلى التنبه للغة القرآن والدين والاهتمام بها، ووفقهم الله لوضع القواعد اللغوية الضابطة للنطق العربي، فكانوا حراسا للغة القرآن التي لم تلبث أن كانت لغة العلم في جميع بلاد الإسلام عربها وعجمها.

وواكب الاهتمام باللغة الاهتمام بعلوم القرآن والحديث، حتى اشترط العلماء في المجتهد والمفسر أن يكون ملما باللغة وعلومها[lii].

وقد كان لعلماء اللغة والأدب مكانة عند الخلفاء والسلاطين، وازدهر علم النحو لهذه الحظوة، واتخذهم علية القوم معلمين ومربين لأبنائهم، كما وصل كثير منهم إلى مناصب الوزارة.

هـ- الأوقاف على تعليم الطب، وتعليم الفلك وعلم النجوم، وتعليم الصناعات بأنواعها.

لم يغفل المسلمون أي علم من العلوم التي تحتاجها الدولة العظيمة التي تسوس –باقتدار – مشارق الأرض ومغاربها، فاهتموا بالطب والهندسة والفلك، وكانت لهم إضافات كبيرة وحقائق علمية ونظريات أثروا بها تلك العلوم.

وقد اعتنى المسلمون بالطب قديما، وخصه النبي صلى الله بكثير من أقواله وتوجيهاته، حتى جعل بعض العلماء في مصنفاتهم كتبا وأبوابا للطب، قال البخاري رحمه الله في صحيحه: كتاب الطب[liii].

و كانت العلوم الطبيعية – كالطب والفلك والصناعات – تتماشى مع تطور الدولة الإسلامية، ولما اتصل المسلمون بالأمم الأخرى ونشطة الترجمة اطلع المسلمون على العلوم الطبيعية والصناعات المتعددة وطوروها كما تقدم.

وقد كانت حرفة الطب ظاهرة في غير المسلمين، وكان لكثير من الخلفاء والسلاطين حكيم من هؤلاء[liv]، فلم يلبث المسلمون أن احترفوا الطب، وبرعوا فيه.

واهتم المسلمون بعلم الطب فبنى علية القوم البيمارستانات – المستشفيات – ووقفوا عليها الأوقاف، وكان بعضها أشبه بجامعة لتعليم الطب وتقرير الأدوية[lv].

وكما اهتم المسلمون بالطب اهتموا بعلم الفلك، فبنو المراصد، وتعرفوا على على كثير من علم النجوم وأضافوا إلى السابقين الكثير[lvi].

ودخلت الصناعات بأنواعها دائرة اهتمام الدولة الإسلامية، وكان لابد من وجودها لحاجة الناس، ولابد للدولة الإسلامية من أن تكتفي ذاتيا[lvii].

وقد برز كثير من علماء المسلمين في هذه الجوانب العلمية، ويكفي أن أضرب بأبرز علماء المسلمين في الطب والكيمياء.

فمن أكابر علماء المسلمين بل العالم كله:

١–جابر بن حيان[lviii] ملهم الكيمياء بل أبوها الذي قال عنه بريتلو في كتاب الخالدون العرب (لجابر بن حيان في الكيمياء ما لأرسطو في المنطق) بل يعتبر جميع الباحثين الغرب قد نقلوا منه. ..فجابر هو أول من استحضر حمض الكبريتيك وسماه (زيت الزاج) والنيتريك وماء الذهب والصودا الكاوية وأول من استحضر طريقة فصل الذهب والفضة بواسطة الأحماض التي تستخدم للآن. وأول من استحضر مركبات منها كربونات الصوديوم والبوتاسيوم... وأنشأ جابر مدرسة كيميائية حوت بين جنباتها مجموعة من علماء المسلمين مثل الخرقي و أبو عباس المصري.

٢–ابن سينا[lix] الذي لديه كتاب القانون الذي يعتمد عليه الغرب إلى الآن.

٣– أبو بكر الرازي[lx] الذي يعتبره المؤرخون أنه أبو الكيمياء العربي، و يعتبر حجة على الغرب حتى القرن السابع عشر الميلادي.. كما للرازي شهرة في الكيمياء وهو أول من ربط بين الكيمياء والطب وله كتب (الحاوي)، وكتاب (المنصوري)، وكتاب (الأسرار في الكيمياء) فقد قال عنه ابن النديم في الفهرست (أوحد عصره وفريد دهره قد جمع المعرفة بعلوم الأوائل)، هذه نماذج و أمثلة لعلماء مسلمين بذلوا كل ما في طاقاتهم لتطوير العلوم و إماطة اللثام عن أسرارها وكنوزها لهدف تسخيرها لخدمة الإنسان[lxi].

١٧– المطلب الثاني: الوقف باعتبارات مذهبية

نشأة المذاهب الفقهية وتعددت مدارس الفقهاء، وقد كانت المذاهب الفقهية كثيرة، دَرَسَ كثير منها وانتهى، وحفظ الله بعضها؛ فهيأ لها تلاميذ يحفظونها، فقاموا بتنظيرها وتسطيرها، وجمعوا أقوال أئمتهم، وأقاموا دليل ترجيحها بضوابط أصولية اتفقوا على رؤوسها، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، واختلفوا في بعضها.

وقد كان الإمام أبو حنيفة رحمه الله أكبر أئمة المذاهب السنية المتبعة، ولد سنة (٨٠ للهجرة)، وتوفي سنة (١٥٠ للهجرة)، وثاني المذاهب السنية المتبعة المذهب المالكي نسبة إلى الإمام مالك بن أنس ولد سنة (٩٣ للهجرة)، وتوفي سنة (١٧٩ للهجرة)، وثالث المذاهب السنية المتبعة المذهب الشافعي؛ نسبة إلى صاحب المذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ولد سنة (١٥٠ للهجرة)، وتوفي سنة (٢٠٤ للهجرة)، وكان رابع

المذاهب السنية المتبعة المذهب الحنبلي نسبة إلى الإمام أحمد بن حنبل، ولد سنة (١٦٤ للهجرة)، وتوفي سنة (٢٤١ للهجرة).

وقد هيأ الله لبقاء هذه المذاهب وانتشارها كثيرا من الأسباب كان من أعظمها مصادر الإنفاق عليها، وقد أدى ذلك إلى العناية بها، وبقائها وتطورها.

وكان الوقف بالاعتبارات المذهبية يتراوح بين وقف المدارس على المذاهب الأربعة، أو أحدها، أو وقف دور الكتب، أو وقف الأوقاف على أصحاب المذهب الواحد.

وكانت المدارس الموقوفة على المذاهب الأربعة موجودة في أكثر المدن الإسلامية الكبيرة؛ في مكة والمدينة والقدس ودمشق وبغداد والقاهرة وشرق العلم الإسلامي وغربه، وكان بعضها عبارة عن زوايا في المساجد الكبيرة، وبعضها عبارة عن مدارس نظامية، وعلى تلك المدارس تجعل الأوقاف من جميع الموقوفات الشرعية.

وكانت المدارس الموقوفة على فقهاء الحنفية كثيرة جدا، وكان أكثرها في مشرق العالم الإسلامي[lxii]؛ للانتشار الواسع للمذهب الحنفي هناك.

وقد عد عبد القادر النعمي رحمه الله في كتابه الدارس عددا من المدارس الموقوفة على الأحناف في دمشق منها؛ المدرسة الأسدية والإقبالية والآمدية والبدرية وغيرها[lxiii].

وقد خص بعض السلاطين والخلفاء والوزراء المذهب المالكي بمدارس خاصة، ذكر بعضها في دمشق النعمي في الدارس، وكان معظم مدارس المذهب المالكي في غرب العالم الإسلامي؛ بسبب كثرة أتباعه في تلك المناطق[lxiv].

ومن مدارس المالكية؛ المدرسة الأفضلية بالقدس الشريف[lxv]، المدرسة القمحية بالقاهرة[lxvi].

وانتشر المذهب الشافعي في مختلف بقاع العالم الإسلامي، وقاسم المذهب الحنفي في كثير من البقاع[lxvii]؛ بسبب ذكر علماء الأحناف لأقوال الشافعي على أنه أحد علماء مذهبهم، قال ابن خلدون: وأما الشافعي فمقلدوه بمصر أكثر مما سواها وقد كان انتشر مذهبه بالعراق وخراسان وما وراء النهر وقاسموا الحنفية في الفتوى والتدريس في جميع الأمصار وعظمت مجالس المناظرات[lxviii].

وفي بغداد بنى الوزير نظام الملك المدرسة النظامية للشافعية ووقف لها الأوقاف، وكان من أوائل من درس بها الإمام أبو إسحاق الشيرازي[lxix]، وفي دمشق ذكر النعمي في كتابه الدارس في تاريخ المدارس كثيرا من مدارس الشافعية[lxx].

يعتبر المذهب لحنبلي آخر المذاهب ظهورا، وكان يغلب عليه منهج المحدثين[lxxi]، واستفاد أتباعه من مجاورة فقهاء الأحناف والأخذ عنهم كثيرا، واستفادوا من الثروة الحديثية الكبيرة التي تميزوا بها، فاستقل الحنابلة بمنهج أكثر أدلة نصية عمن تقدمه من المذاهب الفقهية السابقة في العراق والحجاز.

قال ابن خلدون: وأكثرهم بالشام والعراق [من][lxxii] بغداد ونواحيها وهم أكثر الناس حفظا للسنة[lxxiii].

وفي الشام والعراق كانت أكثر المدارس الموقوفة لتدريس المذهب الحنبلي، وذكر النعمي طرفا منها في دمشق في كتابه الدارس[lxxiv]، وأكثر مدارس الحنابلة وقفها علماء حنابلة، وبعضها وقفها أمراء وسلاطين[lxxv].

وكان تعليم المذاهب السنية الأربعة – لمكانتها – يتم في الحرمين والمساجد الكبيرة في العالم الإسلامي؛ كجامع دمشق والجامع الأزهر، وكان بعض الخلفاء والسلاطين يبني المدارس الجامعة للفقهاء من جميع المذاهب الفقهية السنية.

وأول ما أنشئت المدارس المرتبة كانت على عموم الفقهاء ثم تخصص بعضها بعد ذلك في بعض مدارس نظام الملك، وهذه ثلاثة أمثلة – غير ما تقدم – على المدارس الموقوفة على المذاهب الأربعة.

١ – بنى الخليفة المستنصر بالله العباس مدرسته المستنصرية التي تعتبر جامعة شاملة، ووقف لها الأوقاف العظيمة، وضع فيها مكتبة مليئة بالكتب، ورتب فيها مدرسين اثنين لكل مذهب من المذهب الأربعة، ولكل مدرس معاونين.

قال الذهبي رحمه الله: وفيها تكامل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد، ونقل إليها الكتب وهي مائة وستون حملاً، وعدة فقهائها مائتان وثمانية وأربعون فقيهاً من المذاهب الأربعة، وأربعةٌ مدرسون، وشيخ حديث، وشيخ نحو، وشيخ طب، وشيخ فرائض...، وشرط لكل مدرسٍ أربعة معيدين، واثنان وستون فقيهاً، وأن يكون بالدار المتصلة بالمدرسة ثلاثون يتيماً يتلقنون[lxxvi].

وذكر الذهبي رحمه الله وقفية هذه المدرسة فقال: رأيت نسخة كتاب وقفها في خمسة كراريس، والوقف عليها عدة رباع وحوانيت ببغداد، وعدة قرى كبار وصغار ما قيمته تسعمائة ألف دينار فيما يخال إلي، ولا أعلم وقفاً في الدنيا يقارب وقفها أصلاً سوى أوقاف جامع دمشق وقد يكون وقفها أوسع[lxxvii].

٢- المدرسة البشيرية في غرب بغداد بنتها حظية الخليفة المستعصم وجعلتها وقفا على الأئمة الأربعة على قاعدة المدرسة المستنصرية السابقة الذكر، ووقفت عليها وقوفا قبل فراغها[lxxviii].

٣- المدرسة الشهابية بالمدينة النبوية وقفها المظفر شهاب الدين غازي أخو نور الدين الشهيد على المذاهب الأربعة، وهي مكان دار أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه حيث نزل النبي صلى الله عليه وسلم[lxxix].

ومعظم المدارس التي تم ذكرها لم يبق إلا تاريخها – وآثار بعضها – إلا المساجد التي كانت تدرس فيها العلوم الشرعية.

١٨- المطلب الثالث: الوقف باعتبارات بلد معين

لم يزل الحرمان الشريفان – في مكة والمدينة – موئلَ الطائعين ومنتجع الراغبين في التزود بالعلوم الشرعية؛ فكان كثير من المسلمين يأتيانهما قصدا للحج والزيارة، وطلبا لما فيهما من علم غزير يحمله علماء مجاورون رصدوا أنفسهم لله عز وجل، فيتزودون بالعلم الشرعي ثم يعودون إلى قومهم معلمين ومرشدين، على حد قوله تعالى: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ)[lxxx]، وبسبب هذه المكانة العظيمة للبلدين الكريمين تسابق الأيسار من المسلمين من جميع الفئات – ومن جميع بلدان العالم الإسلامي – لوقف الأوقاف في الحرمين على كثير من جهات الخير؛ ومعظمها كان على العلماء والمتعلمين، ويخصص بعضهم الوافدين من بلدان معينة.

وقد تعددت أسماء تلك الأوقاف التي يستفيد منها العلماء وطلاب العلم؛ مثل الخوانق[lxxxi]، والأربطة، والتكايا[lxxxii]، والإسكان الداخلي في المدارس النظامية وغيرها.

وهذه بعض الأمثلة لما خص من تلك الأوقاف للتعليم؛ مثل: رباط المغاربة في مكة تأسس عام ٦٠٤هـ[lxxxiii]، ورباط المغاربة وهي: دار عثمان الصغرى بالمدينة[lxxxiv].

ومن الأمثلة على الأوقاف في القرن الرابع عشر الهجري على علماء المالكية والمغاربة ممن يقطنون المدينة النبوية ما جاء في كتاب: أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة النبوية[lxxxv] حيث ورد في شرط الوقفيات هذه العبارة: يكون وقفاً على السادة المدرسين من المالكية بالحضرة النبوية ممن لم يكن له معلوم من قبل السلطنة العظمى، بحيث يجري المال فيه كسائر أوقافهم الموقوفة عليهم، وإن تعذر الصرف عليهم عاد ما كان جارياً عليهم وقفاً على عموم طائفة المغاربة المقيمين بالمدينة.

وكذلك كان الحال في الجامع الأموي في دمشق والأزهر في القاهرة وغيرهما من المساجد الكبيرة في العالم الإسلامي، فكان المتعاطفون – من السلاطين والموسرين – مع المذاهب أو البلدان الإسلامية يوقفون الأوقاف على العلماء والمتعلمين فيها من أهل تلك البلاد، أو على القادمين إليها قاصدين للحج مرورا بها فيستفيدون من تلك الأوقاف للاستراحة، وحتى ربما أقاموا فيها، واشتغلوا بالتعلم والتعليم واندمجوا في أهلها.

١٩- المطلب الرابع: ديوان الوقف

تسير الأوقاف حسب شرط أصحابها سواء كان الوقف خاصا أو عاما، ويقوم عليها الناظر سواء كان مالكا سابقا لها أو معينا من قبل المالك أو من قبل وارثه.

ولما اتسعت رقعة العالم الإسلامي وكثرت أقاف المحسنين من أهل الملة – ودونت أكثر الدواوين – قام بعض الولاة بحصر الأوقاف ووضع لها ديوانا خاصا وولاية عليها، يقول الأستاذ الدكتور الخطراوي: وحين كثرت الأوقاف بنوعيها في مصر والشام كثرة واضحة ،عمدوا إلي إنشاء إدارة خاصة تشرف عليها، وأول من فعل ذلك بمصر: توبة بن نُمير/ قاضي مصر في زمان هشام بن عبد الملك، وكانت قبله في أيدي أهلها وفي أيدي الأوصياء، فلما وصل القضاء قال: ما أري مرجع هذه الصدقات إلا إلي الفقراء والمساكين، وأري أن أضع يدي عليها حفاظا لها من الضياع والتوارث. فلم يمت توبة هذا حتى صار للأوقاف ديوان مستقل عن بقية الدواوين، للقاضي الإشراف عليه فقط[lxxxvi].

وكان تسمى إدارة الوقف؛ ديوان الأوقاف، وديوان الأحباس، قال القلقشندي: ديوان الأحباس، قال ابن الطوير: وهي أوكد الدواوين مباشرة ولا يخدم فيها إلا أعيان كتاب المسلمين من الشهود المعدلين وفيها عدة مدراء بسبب أرباب الرواتب... [lxxxvii].

وكان يسمى المسؤول عن الأوقاف: ناظر الأوقاف، ومتولي الأوقاف، وأمين الأوقاف، ومباشر الأوقاف، والقائم على الأوقاف.

ومن اهتمامهم بالأوقاف لعظيم دورها في تنمية المجتمع في جميع النواحي التعليمية والسياسية والاجتماعية وضعوا لضبطها وظائف عدة منها: مفتش الأوقاف، والكاشف على الأوقاف.

وفي العصر الحاضر نالت الأوقاف اهتماما كبيرا من الحكومات الإسلامية – في الدولة الحديثة – فأنشئت لها وزارات خاصة في جميع دول العالم الإسلامي تقريبا.

ثم في السنوات الأولى من القرن الخامس عشر الهجري ظهرت أول بادرة جماعية علمية ومنظمة لعودة الاهتمام بنظام الوقف الإسلامي، وكان ذلك في سنة ١٤٠٣هـ (١٩٨٣م) عندما قام معهد البحوث والدراسات التابع لجامعة الدول العربية بعقد ندوة بعنوان "مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي".

ومنذ ذلك الحين توالت الندوات العلمية حول الوقف، وبدأ الاهتمام به –نظريًّا وتطبيقيًّا– يتقدّم رويدًا رويدًا، في مناطق متفرقة من بلدان العالم الإسلامي.

وفي عام ١٤١٤هـ (١٩٩٣م) شهد هذا الاهتمام نقلة نوعية متميزة بتأسيس "الأمانة العامة للأوقاف"[lxxxviii].

وعقدت المؤتمرات التي تهتم بالأوقاف في العالم الإسلامي وتبين أحكامها الفقهية، ومصادرها المتنوعة، وأثرها في التنمية الإنسانية على مر العصور.

وأقيمت الدراسات المتتالية للعناية بالوقف الإسلامي ومصادره وجهات مصارفه، والدعوة إلى الاهتمام به، وجعله من المصادر الأولى للعناية بالأعمال الخيرية تعليما ودعوة وعناية بالمجتمعات.

ويعتبر هذا المؤتمر المبارك بعنوان مؤتمر أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية برعاية حاكم الشارقة صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي حفظه الله الرئيس الأعلى لجامعة الشارقة واسطة العقد لتلك المؤتمرات.

٢٠- المبحث الثالث: أمثلة لأثر الوقف على النهضة العلمية في العصر الحاضر

تمهيد:

لقد أَوْلَت الدولة الحديثة في جميع العالم التعليم جل اهتمامها؛ حتى إنها وضعت الميزانيات الضخمة للتعليم، وأنشأت المدارس الأولية الحديثة – تحت دراسات ميدانية وخطط مدروسة – ثم أنشأت تبعا لذلك الجامعات وفيها التخصصات الشرعية والعلمية التي يحتاجها الإنسان المعاصر وتحتاجها المدنية الحديثة.

ومع النمو السكاني وتمدن كثير من الناس في العالم الإسلامي وكثرة الخريجين في مرحلة ما قبل الجامعة، وللحاجة الماسة لكثير من الأبحاث التي يحتاجها المجتمع، وتحتاجها الحياة المدنية والتقدم والارتقاء والتحضر، دعت الحاجة إلى الالتفات لهذا الجانب العظيم الوقف العلمي، فاستلهم المفكرون والمثقفون المسلمون الأوقاف على هذه الجهات من الأوقاف الإسلامية السابقة على المدارس والمساجد والعلماء ونحو ذلك، كما استلهموا الأوقاف على هذه الجهات مما اطلعوا عليه من الأوقاف على الأبحاث العلمية في العالم الغربي.

وقد تقدم في هذا البحث الإشارة إلى دور الوقف في النهضة العلمية في العالم الإسلامي منذ عصوره الأولى.

وأما دور الوقف العلمي في الغرب فشيء عظيم جدا، وقد بدأ الوقف العلمي عندهم متقدما.

فتاريخ الكراسي الوقفية بدأ في انجلترا عندما أوقفت مارجريت كونتيسة ريتشموند جدة الملك هنري الثامن عام١٥٠٢ وقفا لكرسي اللاهوت في كل من جامعة أكسفورد وجامعة كامبردج.

وأسس هنري لوكاس؛ نائب البرلمان عن جامعة كمبردج (١٦٣٩-١٦٤٠)، الكرسي اللوكاسي للرياضيات عام ١٦٦٣م؛ وجعله رسميا الملك تشارلز الثاني في ١٨يناير ١٦٦٤م، وتركت وصية لوكاس أربعة آلاف مجلد من مكتبته إلى جامعة كمبردج مع تعليمات لشراء أرض تدر مئة جنيه سنويا لتأسيس الأستاذية، وإسحق نيوتن كان أول من حصل على اللقب[lxxxix].

وقد استمرت هذه الوقفيات العلمية في الجامعات الغربية حتى صار بعضها أشبه بشركة استثمارية ذات رأس كبير يزيد عاما بعد عام، تنفق منه على البرامج التعليمية والبحثية والتقنية.

وبلغت العائدات الوقفية لبعض الجامعات الغربية المليارات، ولولا التزام الاختصار لنقلت جدولا يبين العائدات الوقفية لكثير من الجامعات الغربية والشرقية، ويكفي أن أضرب مثالا واحدا:

وقف جامعة هارفارد:

- أسست في سبتمبر ١٦٣٦ثم سميت كلية هارفارد في ١٣مارس ١٦٣٩ثم أصبحت جامعة هارفارد في ١٧٨٠.
- سميت على اسم جون هارفارد؛ قس مهاجر من إنجلترا.
- خلف القس هارفارد (الذي لم يكن له وريث) كل ثروته ٧٧٩جنيه إنجليزي ومكتبته التي تشمل ٤٠٠ مجلدا كوقف لكلية هارفارد الجديدة.
- تطوع ببنائها من الخشب ناثانيل إيتون (صديق القس هارفارد وأول مدير للكلية) بمعاونة النجار توماس ميكينز وولده.

- في عام ١٨٧٠تحولت إلى جامعة خاصة تعتمد على الأوقاف الخاصة.
- تولت إدارة الأوقاف في ١٩٧٤شركة إدارة هارفارد تحت إدارة محمد العريان.
- وصلت أصول الأوقاف إلى ٣٤,٩مليار دولار؛ مكونة من ١١ألف وقف.
- حققت ٢٣% عائدا في ٣٠يونيو ٢٠٠٧؛ وهذا يساوي ثلاثة أضعاف العائد في ١٩٩٧.
- يغطي العائد من الأوقاف ثلث نفقات تشغيل الجامعة؛ أي أكثر من ١,١مليار دولار.
- توزيع العائد من الأوقاف:
- مساعدة مالية للطلاب
- رواتب أعضاء هيئة التدريس
- صيانة المرافق
- الأوجه المحددة للأوقاف المكرسة: كراسي تخصصات ومراكز بحوث [xc].

٢١- المطلب الأول: مجالات الوقف العلمي في العصر الحاضر على الجامعات

أدى التطور الحضاري والعلمي والتكنلوجي والتقني إلى تعدد المناشط والأبحاث التي يمكن توجيه الأوقاف العلمية لها – إضافة إلى الأوقاف العلمية التي تقدم الحديث عنها وكانت تدور حول المكاتب لتعليم الأطفال القراءة والكتابة ومبادئ الحساب، والمدارس والمساجد والعلماء والخوانق

والزوايا – فإضافة إلى ما تقدم ووفقا للدراسات والمؤتمرات تعددت المجالات الوقفية على الجهات العلمية التي يقوم بدعمها المجتمع – خاصة في الجامعات – ففي مجالات البحث العلمي تم إنشاء الكراسي العلمية.

وأنشئت تلك الكراسي لتحقيق الأهداف الآتية:

١- توفير البيئة الملائمة للبحث والتطوير؛ بما يدعم التنمية المستدامة.

٢- تعزيز فرص نمو الاقتصاد القائم على المعرفة.

٣- ربط مخرجات البحث العلمي في الجامعة بحاجات المجتمع من خلال إيجاد بيئة تقوم على الشراكة بين الجامعة، والجهات الحكومية والأهلية وغير الربحية المحلية والدولية.

٤- دعم المعرفة المتخصصة في المجالات العلمية المتنوعة، وتسديد الممارسات التطبيقية في المجالات نفسها.

٥- تحقيق التكامل في مجال البحث العلمي بين الجامعة بوحداتها المختلفة، والمؤسسات البحثية داخل الجامعة وخارجها.

٦- توفير المصادر المالية اللازمة لدعم البحث العلمي في الجامعة واستدامتها.

٧- توفير السبل الداعمة لاستقطاب وتدريب العقول المبدعة، والكفاءات المتميزة في مختلف مجالات البحث العلمي محلياً ودولياً.

٨- إثراء المكانة العلمية والبحثية للمملكة على المستوى العالمي، وتشجيع العلماء والباحثين السعوديين على الإسهام في الحضارة الإنسانية.

وتتحقق تلك الأهداف عن طريق الآليات الآتية:

١- إعداد الدراسات والبحوث النظرية والتطبيقية.

٢- إعداد وتنفيذ البرامج التدريبية المتخصصة.

٣- تنظيم الفعاليات والبرامج العلمية، مثل: المؤتمرات، والندوات، وحلقات النقاش .

٤- تقديم الخدمات الاستشارية المتخصصة.

٥- استقطاب طلاب الدراسات العليا المتميزين، وتقديم المنح الدراسية لهم. استقطاب الأساتذة الزائرين، ودعم برامج الاتصال العلمي لأعضاء هيئة التدريس[xci].

وفي كثير من جامعات المملكة العربية السعودية تم استحداث الوقف العلمي على الكراسي العلمية المتنوعة[xcii]، كما في جامعة الملك فهد بالمنطقة الشرقية، وجامعة الملك سعود بالرياض، وجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، وجامعة الملك عبد العزيز بجدة، وجامعة طيبة بالمدينة، وغيرها.

ومن تلك الكراسي العلمية ما هو دائم – وهو محور الحديث عن الوقف العلمي –، ومنها ما هو مرتبط بزمن معين، ومنها ما هو مرتبط ببحث معين ينتهي بانتهائه.

ومع أن أكثر الأموال التي تسند الأبحاث العلمية مقدمة من الحكومة، ولا يمول الوقف العلمي بالجامعة – كما يقول الدكتور عصام كوثر – إلا ما يقرب من ٢٠% من الإنفاق على الأبحاث إلا أن هذه الأوقاف في زيادة ونمو مستمر.

ومن الأبحاث العلمية التي تم دعمها عن طريق الوقف العلمي في جامعة الملك عبد العزيز – كما قال مدير الوقف العلمي بجامعة الملك

عبد العزيز الدكتور عصام كوثر في مقابلة معه في جريدة الجزيرة السعودية :-

أما بالنسبة للذي تحقق إلى الآن من أبحاث علمية فقد قام الوقف العلمي بفضل الله تعالى بتمويل ودعم العديد من الدراسات والأبحاث العلمية وذلك ضمن إطار (البرنامج السنوي الأول للأبحاث للعام ١٤٢٩هـ من أهمها:

١- ترسيب كهروكيميائي لطبقة مخلوط نانو من أنابيب الكربون متناهية الصغر مع البولي أورثوفيناليين داي أمين على سطح الصلب المقاوم للصدأ.
٢- تقييم التأثيرات السامة لبعض إضافات الغذاء على نمو الأجنة.
٣- دراسة احتمال وجود تغيرات مرضية في نشاط الجهاز العصبي اللاإرادي للأبناء الأصحاء لمرضى السكري.
٤- تأثير البوزولان والسماد النيتروجيني في خفض الاستهلاك المائي والإجهاد الرطوبي للتربة بعض أصناف الباذنجان تحت ظروف المناطق الجافة.
٥- قياس رضا المرضى عن جودة الخدمات المقدمة في المستشفيات السعودية باستخدام مقياس الفجوة بين الإدراكات والتوقعات دراسة تطبيقية في المستشفيات في المملكة العربية السعودية.
٦- دراسة عن العنوسة: أسبابها وسبل مواجهتها من وجهة نظر عينة من المواطنين في المجتمع السعودي.
٧- وقد قام الوقف العلمي بإطلاق (البرنامج السنوي الثاني للأبحاث) لعام ١٤٣١هـ ودعوة كافة الباحثين في المملكة إلى التقدم

بأبحاثهم في مجال الكوراث والأزمات وذلك من كافة النواحي الإدارية والاقتصادية والبيئية والاجتماعية والطبية والهندسية والشرعية. هذا ويطمح الوقف العلمي في السنوات القريبة القادمة بإذن الله إلى إطلاق برامج تشمل كافة الباحثين والمبتكرين على مستوى العالم حتى نستطيع أن نستفيد من العقول النيّرة وتوظيفها في دراسات وابتكارات تهم بلادنا الغالية بالدرجة الأولى[xciii].

٢٢- المطلب الثاني: الأوقاف العلمية في العصر الحاضر على تحفيظ القرآن الكريم

نالت الأمة الإسلامية شرفها وعزها ومجدها من اتباعها لنبيها محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين، واتباعها لكتاب ربها القرآن الكريم المعجزة الخالدة، وخاتم الكتب السماوية.

ومضت القرون الأولى من العهد الإسلامي والأمة مشتغلة بالعلوم الشرعية، مصعدة في طرق المجد؛ تهدي الأمم والشعوب إلى الصراط المستقيم، وتمكنت من التقدم في العلوم الطبيعية خاصة في الطب والصيدلة والكيمياء والفلك والجغرافيا، وترجمة العلوم المتقدمة إلى اللغة العربية.

ثم انتاب الأمة الإسلامية[xciv] ما انتابها من بدايات القرن الرابع الهجري حتى وصلت إلى ما يسميه بعض المؤرخين عصر الضعف والجمود – خاصة في القرنين الثاني عشر والثالث عشر – مما سلط عليها الغرب – الذي تمكن من صنع الآلة الحديثة في مجالات عدة وتقدم حربيا وسياسيا – فاستعمر معظم أجزاء العالم الإسلامي.

وفي تلك الفترة – فترة الضعف – ظهر الجهل وقل العلماء، وانصرف الناس عن التعليم، وكان أكثر التعليم يدور حول ما بدأ به التعليم في العصر الأول؛ تعلم القراءة والكتابة ومبادئ الحساب، وبعد المسلمون عن التمدن والتحضر، وظهرت الأمية، وحلت بين المسلمين كثير من لخرافات.

ولما بدأ العصر الحاضر من بدايات القرن الرابع عشر الهجري تقريبا – ويذهب بعض المؤرخين إلى أنه يبدأ من منتصف القرن الثالث عشر ظهرت الدعوات التصحيحية في العالم الإسلامي، والدعوة إلى وإحياء التراثي الإسلامي، وإعادة مجد الإسلام.

فكان من أولويات المسلمين النهوض بتعليم القرآن الكريم؛ للمعرفة الكاملة بأن العناية به تعني العناية بالإسلام، والعناية به تعني الرجوع إلى العز والقوة.

فعادت الكتاتيب والأوقاف عليها، وأنشئت المدارس الحديثة، وكان لمصر أثر ظاهر في الحركة العلمية في العالم العربي.

ثم إن الله ألهم رجلا هنديا سيخيا أسلم – يسمى محمد يوسف ستي[xcv] – فقام بإنشاء حلقاتٍ لتحفيظ القرآن الكريم في بلده، وجعل لها نظاما لا يزال يعمل به إلى الآن.

رحل محمد يوسف ستي لأداء الحج – وفي نيته إحضار معلمين للقرآن الكريم من العرب للهند – ففوجئ بضعف العناية بتعليم القرآن الكريم في مهبط الوحي، فسعى إلى إنشاء حلقات القرآن الكريم في مكة المكرمة على غرار ما فعل في الهند فتم له ذلك – بفضل الله – ورأس أول حلقات لتحفيظ القرآن الكريم بمكة المكرمة التي كانت بعد ذلك جمعية تحفيظ القرآن الكريم.

وانتشرت بعد ذلك بعد ذلك حلقات القرآن الكريم في المملكة العربية السعودية حتى إنه لم يبق منطقة إلى وفيها جمعية لتحفيظ القرآن الكريم ولها فيروع في محافظات المنطقة.

وسعى القائمون على جمعيات تحفيظ القرآن الكريم – لما ظهرت العناية بالأوقاف – إلى الدعوة إلى وقف القرآن الكريم، فتسابق الناس للوقف على تحفيظ القرآن الكريم بأنواع العقارات، والمشاركات في البناء ولتعمير لأوقاف الجمعيات، حتى أصبح دخل الجمعيات الخيرية في الحرمين خاصة يقدر بعشرات الملايين[xcvi].

وبنفس الطريقة التي تم إنشاء حلقات القرآن الكريم بها في المملكة العربية السعودية تم إنشاء كثير من الدور لتحفيظ القرآن الكريم في جميع أنجاء العالم الإسلامي.

وبلغ الاهتمام بالقرآن الكريم ذروته بإنشاء المطابع الخاصة له، وقيام المسابقات المحلية والدولية في كثير من بلدان العالم الإسلامي.

٢٣- الخاتمة

وفيها:

١- أهم النتائج.

٢- أهم التوصيات.

٢٤- أولاً: أهم النتائج:

لقد تجولت في هذه الورقة بين كثير من كتب التاريخ والتراجم، وكتب السياسة الشرعية والفقه، وكتب الأدب والثقافة.

كما تجولت من خلال الشبكة العنكبوتية في كثير من المواقع العلمية والجامعية ومواقع وزاراة الأوقاف؛ بحثا عن أي معلومة أستفيدها في كتابة هذه الورقة.

وهذه أهم النتائج:

١- عناية الإسلام بالوقف منذ بزوغ فجر الرسالة.

٢- أن الوقف لم يكن مما اختص به المسلمون بل كان معروفا في الأمم السابقة.

٣- كثرة الجهات الوقفية، وأن أعظمها وأنفعها الوقف على العلم وتعليمه.

٤- اهتمام الخلفاء والسلاطين والولاة بالوقف فرتبوا له الدواوين وعينوا فيها النظار والوكلاء والعاملين عليها القائمين بشؤونها جمعا وصرفا.

٥- أثر العلماء المسلمين في العلوم الطبيعية كان كبيرا، وبرزوا في مجالات شتى مثل الطب والهندسة والرياضيات والكيمياء.

٦- تقدم الغرب على المسلمين في عصر النهضة بالاهتمام بالوقف العلمي على الأبحاث في الجامعات.

٧- تنبه العلماء والمفكرين من المسلمين للدعوة إلى الأوقاف العلمية في الجامعات بدعم من المجتمع لدعم الأبحاث العلمية المختلفة.

٨- اهتمام الدول في العصر الحاضر بالأوقاف حتى أنشأت لها وزارات خاصة أو جعلتها فرعا رئيسا في وزارة.

٩- كثرة الدراسات والمؤتمرات والندوات خلال العقدين الأخيرين حول مصادر الوقف ومصارفه، وبيان أهميته وشدة الحاجة إليه.

٢٥- ثانياً: أهم التوصيات:

من خلال القراءة التاريخية للمكانة الكبيرة للوقف العلم على مر العصور الإسلامية ومدى أهميته فإني أوصي بالآتي:

١- الدعوة إلى إقامة الأوقاف العلمية لدعم الأبحاث والمشاريع النافعة للمجتمع.

٢- زيادة الاهتمام بالأوقاف العلمية وضبطها وتنظيمها.

٣- الاستفادة من جميع وسائل الإعلام لإظهار مشروعية الوقف وجهات مصارفه ومكانة الوقف العلمي في النهضة.

٤- إقامة المؤتمرات والندوات وإثراءها بالأبحاث الوقفية في جميع المجالات العلمية والإنسانية.

٥- استثمار تلك الأوقاف وتنميتها حتى تكون رافدا ماديا نافعا للجهات العلمية الموقوفة عليها.

٦- التكامل النافع بين الجهات التعليمية العليا التي تقوم بالأبحاث العلمية، والاستفادة من خبراتها في الجوانب الوقفية والبحثية، والبناء على ما توصلت إليه من نتائج.

٢٦- فهرس المراجع

١- القرآن الكريم.

٢- ابن الأثير؛ أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٥هـ، الطبعة: ط:٢، عدد الأجزاء: ١٠.

٣- ابن الأثير؛ أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت – ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، عدد الأجزاء:٥.

٤- ابن الجوزي؛ عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، الناشر: دار صادر – بيروت – ١٣٥٨، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١٨.

٥- ابن الفوطي؛ كمال الدين أبي الفضل عبد الرزاق بن أحمد الشيباني البغدادي، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة، تحقيق: مهدي النجم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان – ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء:١.

٦- ابن النديم؛ محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الفهرست، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م، عدد الأجزاء: ١.

٧- ابن الهمام؛ كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٧.

٨- ابن حجر؛ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، الناشر: – المدينة النبوية – ١٣٨٤ – ١٩٦٤، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، عدد الأجزاء:٤.

٩- ابن حجر؛ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط: ١٣٧٩هجري عدد الأجزاء: ١٣.

١٠- ابن خلدون؛ عبد الرحمن بن محمد بن محمد، تاريخ ابن خلدون تاريخ ابن خلدون، الناشر: دار القلم – بيروت – ١٩٨٤، الطبعة: الخامسة، عدد الأجزاء: ٧.

١١- ابن عابدين؛ محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبي حنيفة، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، – بيروت. – ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٨.

١٢- ابن عبد البر؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب – ١٣٨٧، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ,محمد عبد الكبير البكري، عدد الأجزاء:٢٤.

١٣– ابن قدامة؛ المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، الناشر: دار الفكر – بيروت – ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء ٨.

١٤– ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر الدمشقي أبو الفداء تفسير القرآن العظيم، وفاة المؤلف: ٧٧٤هـ. الناشر: دار الفكر، عدد الأجزاء: ٤.

١٥– ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، البداية والنهاية، الناشر: مكتبة المعارف – بيروت، عدد الأجزاء: ١٤.

١٦– ابن منظور؛ محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الأولى. عدد الأجزاء: ١٥.

١٧– ابن هبيرة؛ يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة، إختلاف الأئمة العلماء، اختلاف الأئمة العلماء، تحقيق: السيد يوسف أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان – بيروت، ط: الأولى، عدد الأجزاء: ٢.

١٨– ادوارد كرنيليوس فانديك، اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، الناشر: مطبعة التأليف (الهلال)، مصر، عام النشر: ١٣١٣ هـ، جزء١.

١٩– الإمام الشافعي؛ أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب الأم، الناشر: دار المعرفة – بيروت – ١٣٩٣، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٨.

٢٠– البجيرمي؛ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي، تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان – ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٥.

٢١– البخاري؛ محمد بن إسماعيل، أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، وفاة المؤلف: ٢٥٦هـ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير , اليمامة، مدينة النشر: بيروت، سنة النشر: ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، رقم الطبعة: الثالثة، عدد الأجزاء: ٦.

٢٢– بدران؛ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم، منادمة الأطلال ومسامرة الخيال، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت – ١٩٨٥م، الطبعة: ط٢، عدد الأجزاء: ١.

٢٣– البهوتي؛ منصور بن يونس بن إدريس، كشاف القناع عن متن الإقناع، الناشر: دار الفكر – بيروت – ١٤٠٢، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، عدد الأجزاء: ٦.

٢٤– تاج الدين السبكي؛ عبد الوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د.عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع – ١٤١٣هـ، الطبعة: ط٢، ، عدد الأجزاء: ١٠.

٢٥– الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الأبياري، عدد الأجزا:١.

٢٦- الجصاص؛ أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت – ١٤١٧، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٥.

٢٧- الحموي؛ شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، الناشر: دار صادر – بيروت، ط: الثانية، عدد الأجزاء: ٥.

٢٨- الخطيب البغدادي؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي تاريخ بغداد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت –، عدد الأجزاء: ١٤.

٢٩- الخوارزمي؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب، مفاتيح العلوم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، عدد الأجزاء: ١.

٣٠- الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الناشر: دار الكتاب العربي – لبنان/ بيروت – ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، عدد الأجزاء: ٥٢.

٣١- الذهبي؛ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٣، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، عدد الأجزاء: ٢٣.

٣٢- الزبيدي؛ محمد مرتضي الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من تحقيقين، الناشر: دار الهداية، عدد الأجزاء: ٤٠.

٣٣- الزركلي؛ خير الدين، الأعلام، طبع: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية عشرة، عدد الأجزاء: ٨.

٣٤- السرخسي؛ محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، المبسوط، الناشر: دار المعرفة – بيروت، عدد الأجزاء: ٣٠.

٣٥- السمعاني؛ أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي، الأنساب، الناشر: دار الفكر – بيروت – ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، عدد الأجزاء: ٥.

٣٦- السمهودي؛ علي بن عبد الله بن أحمد الحسني، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، (المتوفى: ٩١١هـ)، دراسة وتحقيق: د/ محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكيني. طبع على نفقة السيد: حبيب محمود أحمد، وجعله وقفا لله تعالى، عدد الأجزاء:٢.

٣٧- السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، عدد الأجزاء: ١.

٣٨- الصفدي؛ صلاح الدين خليل بن أيبك، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت – ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.

٣٩– الطبراني؛ أبو القاسم سليمان بن أحمد المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ,عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، ١٤١٥هـ، عدد الأجزاء: ٩.

٤٠– العليمي؛ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، الناشر: مكتبة دنديس – عمان، عدد الأجزاء: ٢.

٤١– الغزالي؛ محمد بن محمد بن محمد، أبو حامد، الوسيط في المذهب، توفي:٥٠٥هـ، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر، الناشر: دار السلام القاهرة، سنة الطبع: ١٤١٧هـ، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء: ٧.

٤٢– قدامة بن جعفر؛ قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج، الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، الناشر: دار الرشيد – العراق، الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ١.

٤٣– القفطي؛ جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، أخبار العلماء بأخيار الحكماء، (المتوفى: ٦٤٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١، عدد الأجزاء:١.

٤٤– القلقلشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري، صبح الأعشى في كتابة الإنشا، الناشر: وزارة الثقافة – دمشق – ١٩٨١، تحقيق: عبد القادر زكار، عدد الأجزاء: ١٤.

٤٥– الكاساني؛ علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الثانية، عدد الأجزاء: ٧.

٤٦– الكتاني؛ محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني التراتيب الإدراية، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٢.

٤٧– الماوردي؛ علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المتوفى: ٤٥٠هـ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ١٤١٩ هـ –١٩٩٩ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، عدد الأجزاء ١٩.

٤٨– الماوردي؛ علي بن محمد بن حبيب، البصري، الإقناع في الفقه الشافعي، الناشر: غير معروف، عدد الأجزاء: ١.

٤٩– مجموعة مؤلفين؛ إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، المعجم الوسيط، الناشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، عدد الأجزاء: ١.

٥٠– محمد فؤاد عبدالباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، الناشر: دار الحديث، مدينة النشر: القاهرة. سنة النشر: ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

٥١– المرداوي؛ علي بن سليمان المرداوي أبو الحسن، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل،

الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد حامد الفقي، عدد الأجزاء: ١٢.

٥٢– المرغيناني؛ أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني، الهداية شرح بداية المبتدي، الناشر: المكتبة الإسلامية، عدد الأجزاء:٤.

٥٣– المقريزي؛ تقي الدين أحمد بن علي، اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا، المتوفى: ٨٤٥هـ، الناشر: وزارة الأوقاف – مصر – ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. جمال الدين الشيال، عدد الأجزاء: ٣.

٥٤– الملك المؤيد؛ أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي، المختصر في أخبار البشر، (المتوفى: ٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية الطبعة: الأولى، عدد الأجزاء: ٤.

٥٥– النعيمي؛ عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٢.

٥٦– النووي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، الناشر: دار الفكر – بيروت – ١٩٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، عدد الأجزاء:٣.

٥٧– النووي؛ أبو زكريا يحيى بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ عدد الأجزاء: ١٨.

٥٨ – النووي؛ أبو زكريا يحيى بن شرف، صحيح مسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولادة المؤلف: ٢٠٦هـ، وفاة المؤلف: ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، مدينة النشر: بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

مؤتمرات وندوات:

١ – (ندوة المكتبات الوقفية بالمملكة العربية السعودية) أثر الوقف في تشييد بنية الحضارة الإسلامية مدرسة العلوم الشرعية، للأستاذ الدكتور محمد عيد الخطراوي رحمه الله.

مواقع إلكترونية:

١ – موقع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية:

http://www.imamu.edu.sa/research_chairs/Pages/chairs_objectives.aspx.

٢ – موقع جمعية تحفيظ القرآن الكريم بمكة المكرمة (http://www.qrmk.com/rs.setee.html).

٣ – موقع في خدمة الكيمياء العربية:

http://www.bytocom.com/vb/showthread.php?t=١١٠٠٧

٤ – موقع الوقف العلمي بجامعة الملك عبد العزيز:

http://www.waqf.org.sa/index.php?option=com_content&view=article&id.

٥ – موقع وقفنا (http://www.waqfuna.com/v٢).

الجرائد:

١-جريدة الجزيرة العدد: (١٣٧٤٣) بتاريخ ١٤٣١/٦/١هـ، والعدد (الجمعة ١٤/جمادى الآخرة/١٤٣١هـ، العدد رقم (١٣٧٥٦).

٢٧- فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
صفحة العنوان	١
ملخص البحث	٢
المقدمة	٤
أسباب اختيار الموضوع	٥
أهمية البحث	٥
خطة البحث	٦
منهج البحث	٦
الوقف العلمي	٧
مدخل وفيه عناية الأمم بالوقف العلمي	٧
الرد على من ذكر أن الوقف مما اختص به المسلمون	٧
الراجح في المسألة السابقة	٧
تعريف الوقف	٧
خلاف العلماء في تعريف الوقف	٧
مشروعية الوقف من الكتاب والسنة	٨
اتفاق الصحابة رضي الله عنهم على مشروعية الوقف	٨
شروط الوقف	٩
أنواع الوقف الموقوف	١٠
الوقف العلمي ونشأته وانفراد المسلمين به	١٠
الأوقاف العلمية أقسامها وأثرها	١٢

الموضوع	الصفحة
الوقف باعتبار أنواع العلوم	١٢
الوقف باعتبارات مذهبية	١٦
باعتبارات بلد معين	١٨
ديوان الوقف	١٩
أمثلة لأثر الوقف على النهضة العلمية في العصر الحاضر	٢١
تمهيد	٢١
وقف جامعة هارفارد	٢١
مجالات الوقف العلمي في العصر الحاضر في الجامعات	٢٢
الأوقاف العلمية في العصر الحاضر على حلقات القرآن الكريم	٢٤
الخاتمة	٢٦
أهم النتائج	٢٦
أهم التوصيات	٢٧
فهرس المراجع	٢٨
فهرس الموضوعات	٣٤
الهوامش	٣٦

٢٨- الهوامش

(i) قال في معجم البلدان – في حديثه عن مصر–: وكانت منازل الفراعنة واسمها باليونانية مقدونية. الحموي؛ شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، الناشر: دار صادر – بيروت، ط: الثانية، (١٣٧/٥)، والبُجَيْرَمِيّ؛ سليمان بن محمد بن عمر المصري الشافعي، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، الناشر: دار الفكر، ط: بدون طبع، (٦١١/٣).

(ii) لعله سومنات. صنم عظيم حطمه السلطان محمود بن سبكتكين رحمه الله. ابن خلدون؛ عبد الرحمن بن محمد بن محمد، تاريخ ابن خلدون، تحقيق، خليل شحادة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ط: الثانية، (٤٩٢/٤).

(iii) البجيرمي (٦١١/٣).

(iv) وهو قول النووي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف رحمه الله. انظر تهذيب الأسماء واللغات، (٣٦٧/٣).

(v) سيأتي بيان أصله في التعريف بإذن الله.

(vi) ذكره رحمه الله في الأحباس، ولم يعنون للموضوع بالوقف؛ حيث أن الوقف هو الذي جرى عليه من بعد الشافعي رحمهم الله، الإمام الشافعي؛ أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب، الأم، الناشر: دار المعرفة – بيروت، بدون طبع سنة النشر: ١٤١٠هجرية، (٥٢/٤).

(vii) أي: متعدي.

(viii) ابن منظور؛ محمد بن مكرم بن على الأنصاري، أبو الفضل، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت

الطبعة: الثالثة: ١٤١٤هـ، (٣٥٩/٩).

(ix) أقول: والعارية لا تباع ولا توهب.

(x) المرغيناني؛ علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني؛ الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلا يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان، (١٥/٣) وابن الهمام؛ كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، فتح القدير، الناشر: دار الفكر، (٢٠٣/٦).

(xi) الجرجاني؛ علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان (ص٣٢٨).

([xii]) سورة آل عمران الآية رقم (٩٢).

([xiii]) سورة البقرة الآية رقم (١٩٥).

([xiv]) سورة المزمل الآية رقم (٢٠).

([xv]) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الوصية، برقم (١٦٣١). الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر، لمحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، (١٢٥٥/٣).

([xvi]) سورة آل عمران الآية رقم (٩٢).

([xvii]) بيرحاء بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر؛ وهي اسم مال وموضع بالمدينة. ابن الأثير؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ط: ١٣٩٩هجرية، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي (١١٤/١).

أقول: وقد وقفت على الموضع بنفسي، ودخل الآن في توسعة الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله للمسجد النبوي الشريف.

([xviii]) بخٍ؛ كلمة فخر وإعجاب، لسان العرب، (٥/٣).

([xix]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الوصايا، باب: إذا وَقَفَ أَرْضًا ولم يُبَيِّنْ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ. البخاري؛ محمد بن إسماعيل، أبو عبدالله الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة، مدينة النشر – بيروت – ط: الثالثة (١٠١٩/٣)

([xx]) متفق عليه؛ رواه البخاري كتاب: الشروط، باب: الشروط في الوقف، صحيح البخاري (٩٨٢/٢)، ورواه مسلم كتاب: الوصية، برقم (١٦٣٢). انظر صحيح مسلم (١٢٥٥/٣).

([xxi]) أي: لا يجوز التصرف فيها ببيع أو صدقة أو هبة ...إلخ.

([xxii]) لابن الملقن؛ عمر بن علي الأنصاري، البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض – ١٤١٠، ط: الأولى (١٠٧/٧).

([xxiii]) يشير إلى الرافعي رحمه الله.

([xxiv]) البيهقي؛ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردياً، السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: الثالثة، (٦/ ٢٦٦-٢٦٧).

([xxv]) انظر تلخيص الحبير في تخريج آحاديث الرافعي الكبير لابن حجر (٦٨/٣)، والبدر المنير لابن الملقن (١٠٧/٧).

([xxvi]) الهداية في شرح بداية المبتدي (٣/ ١٦ وما بعدها)، القرافي؛ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، تحقيق مجموعة من العلماء، الناشر: دار الغرب الإسلامي– بيروت، الطبعة: الأولى، (٣١٢/٦)، الشيرازي؛ أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية، بدون طبع (٣٢٤/٢)، ابن قدامة؛ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبع، (٤/٦).

([xxvii]) ابن عابدين؛ محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، رد المحتار على الدر المختار، الناشر: دار الفكر–بيروت
ط: الثانية، (٣٤٨/٤)، والغزالي؛ أبو حامد محمد بن محمد، والوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، الناشر: دار السلام – القاهرة، ط: الأولى (٢٣٩/٤)، المرداوي: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، الناشر: دار إحياء التراث العربي ط: الثانية (٧/٧).

([xxviii]) وهو قول الجمهور، ونقل ابن هبيرة الاتفاق عليه، وقال محمد بن الحسن من الحنفية لا يجوز وقف المشاع. ابن هبيرة؛ يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة، اختلاف الأئمة العلماء، تحقيق: السيد يوسف أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، ط: الأولى، (٤٦/٢)، والكاساني؛ علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الثانية، (٢٢٠/٦)، والمغني لابن قدامة (٣٧٥/٥).

([xxix]) وهو قول الجمهور، وذهب أبو حنيفة إلى عدم جواز وقف المنقول. انظر بدائع الصنائع (٢٢٠/٦)، والنووي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الثانية، (٥٦/٧).

([xxx]) حكى ابن قدامة عدم جواز وقفه عن عامة الفقهاء، وذكر بعض الأحناف جواز وقف الدراهم والدنانير والمضاربة بهما والتصدق بمكاسبهما. المغني لابن قدامة (٣٧٣/٥)، الطحاوي؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط: الثانية، (١٦٢/٤).

([xxxi]) السرخسي؛ محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة المبسوط، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط: بدون طبعة
تاريخ النشر: ١٤١٤هـ، (٢٤٥/١٢)، وابن حجر؛ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ط: ١٣٧٩هجري (٣٨٦/٥)، والإنصاف للمرداوي (٧/٧).

([xxxii]) الماوردي؛ أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الإقناع، بدن ذكر للناشر ولا الطبعة (ص١١٩) والمغني لابن قدامة (٣٧٦/٥).

([xxxiii]) لأن الأوقاف في الأمم السابقة كانت للمعابد والأديرة ويستولي عليها الأحبار والرهبان الذين يسيطرون على عقول العامة ويحكمونهم بالجهل ويبعدونهم عن المعارف التي تنبه العقول وتمحو الجهل وتنير الظلمات.

([xxxiv]) رواه الطبراني؛ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، (١١٥/٢)، وحسنه الألباني موقوفا، الألباني؛ صحيح الترغيب والترهيب (١٩/١).

([xxxv]) انظر صحيح البخاري كتاب: الديات، (٢٥٣٢/٦).

(xxxvi) هو موضع التعلم، لسان العرب، (١/ ٦٩٩).

([xxxvii]) بغير راحة أسبوعية.

([xxxviii]) الكتاني؛ محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني، التراتيب الإدارية، تحقيق: عبد الله الخالدي
الناشر: دار الأرقم – بيروت، ط: الثانية (٢٩٢/٢، ٢٩٣).

([xxxix]) ا لتاج الدين السبكي؛ عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، (١٤١٣هـ، (٣١٣/٤، ٣١٤) والسيوطي؛ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، ط: الأولى (ص٣).

([xl]) وابن كثير؛ أبو الفداء إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧هجرية، (٣١٢/١١)، ابن بدران؛ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى، منادمة الأطلال ومسامرة الخلان، تحقيق: زهير الشاويش
الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، ط: الثانية، (ص١٧٨).

([xli]) ابن الديم؛ أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق، الفهرست، تحقيق: إبراهيم رمضان، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان، ط: الثانية (٣٣٩، ٣٤٠).

([xlii]) سورة الجمعة الآية رقم (٢).

([xliii]) سورة النحل الآية رقم (٦٤).

([xliv]) سورة العلق الآيات رقم (١–٥)

([xlv]) ابن سعد؛ أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، الطبقات، تحقيق: محمد عبد القادر عطا

الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، (٢٢/٢)، والماوردي؛ أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان (٢٨/١٤).

([xlvi]) انظر البداية والنهاية لابن كثير (٣١٢/١١)، وقال تاج الدين السبكي: (قلت: وشيخنا الذهبي زعم أنه أول من بنى المدارس، وليس كذلك؛ فقد كانت المدرسة البيهقية بنيسابور قبل أن يولد نظام الملك، والمدرسة السعدية بنيسابور أيضا بناها الأمير نصر بن سبكتكين أخو السلطان محمود لما كان واليا بنيسابور، ومدرسة ثالثة بنيسابور بناها أبو سعد إسماعيل بن علي بن المثنى الإستراباذي الواعظ الصوفي شيخ الخطيب، ومدرسة رابعة بنيسابور أيضا بنيت للأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وقد قال الحاكم في ترجمة الأستاذ لم يبن بنيسابور قبلها – يعني مدرسة الأستاذ – مثلها، وهذا صريح في أنه بني قبلها غيرُها. انظر طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي (٣١٤/٤).

([xlvii]) انظر منادمة الأطلال لعبد القادر بدران (ص١٨٠).

([xlviii]) انظر طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي (٣١٣/٤، ٣١٤).

([xlix]) المقريزي؛ أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني، اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، (٣١٩/٣).

([l]) الخطيب البغدادي؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي ، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط: الأولى ، (٣٨٧/٨)، السمعاني؛ عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط: الأولى (٤٩٣/٥)، الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، تحقيق:

مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة ط: الثالثة، (٥٢٠/٩)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٠٣/١١).

([li]) ابن الجوزي؛ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى (١٠٥/١٥و١٢٤/١٥و٢٤٠/١٧)، والكامل لابن الأثير (٣٨٧/٧)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٣٠٦/٢٩)، الصفدي؛ صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هجري، (٨٠/٦)، والبداية والنهاية لابن كثير (٣١٢/١١).

([lii]) الغزالي؛ أبو حامد محمد بن محمد، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، ط: الأولى، (٣٤٣/١).

([liii]) انظر صحيح البخاري (٢١٥١/٥).

([liv]) ادوارد كرنيليوس فانديك، اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، صححه وزاد عليه: السيد محمد علي الببلاوي، الناشر: مطبعة التأليف (الهلال) ، مصر، عام النشر: ١٣١٣ هـ، (ص٢١٤).

([lv]) معجم البلدان لياقوت الحموي (٣٦١/٢)، وأخبار العلماء بأخيار الحكماء (ص٩٣)، والفهرست لابن النديم (ص٤١٣).

([lvi]) الخوارزمي؛ محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، مفاتيح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية (ص١٣٤، ١٣٥).

([lvii]) قدامة بن جعفر؛ قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج، الخراج وصناعة الكتابة، الناشر: دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة: الأولى، (ص٤٣٢).

([lviii]) القفطي؛ جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف، أخبار العلماء بأخيار الحكماء، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى (ص٧٣).

([lix]) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٣١/١٧).

([lx]) الزركلي؛ خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، (٣١٣/٦).

([lxi]) انظر موقع في خدمة الكيمياء العربية (http://www.bytocom.com/vb/showthread.php?t=١١٠٠٧).

([lxii]) ذكر الذهبي أن اللصوص لما كثروا بنيسابور أفسدوا وخربوا، وكان مما خربوه سبع عشرة مدرسة للحنفية. الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، (٣٣/٣٨).

([lxiii]) النعيمي؛ عبد القادر بن محمد، الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى (٣٦٢/١).

([lxiv]) انظر المرجع السابق (٣/٢)، ومنادمة الأطلال لابن بدران (ص٢٢٤).

([lxv]) العليمي؛ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، الناشر: مكتبة دنديس – عمان، (٤٦/٢).

([lxvi]) انظر تاريخ ابن خلدون (٦٦٨/٧).

([lxvii]) ذكر ابن الأثير خراب كثير من مدارس الشافعية بنيسابور مع مدارس الحنفية، ابن الأثير؛ أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، (٤٤٨/٩).

([lxviii]) تاريخ ابن خلدون (٥٦٧/١).

([lxix]) انظر المنتظم في أخبار الملوك والأمم لابن الجوزي (١٠٢/١٦، ١٠٣).

([lxx]) انظر الدارس (٩٦/١).

([lxxi]) لأن الإمام أحمد إمام في الحديث متخصص فيه.

([lxxii]) هكذا في الأصل، ولعل الصواب في بدل من.

([lxxiii]) تاريخ ابن خلدون (ص ٤٤٨).

([lxxiv]) انظر الدارس في تاريخ المدارس (٢٣/٢)، ومنادمة الأطلال لعبد القادر بدران (ص٢٢٧).

([lxxv]) وهذا مضمون ما تمت متابعة من ذكر مدارس الحنابلة في الدارس في (٢/ ٢٣ -٩٩).

([lxxvi]) انظر تاريخ الإسلام للذهبي (٦/٤٦، ٧).

([lxxvii]) انظر تاريخ الإسلام للذهبي (٧/٤٦)، وابن الفوطي؛ كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن أحمد بن محمد، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة، لم يذكر الناشر ولا الطبعة، (ص٨٥).

([lxxviii]) الملك المؤيد؛ كمال الدين أبو الفضل عبد الرزاق بن أحمد بن محمد، المختصر في أخبار البشر، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة: الأولى، (٤٣/٢).

([lxxix]) السمهودي؛ علي بن عبد الله بن أحمد الحسني خلاصة الوفا بأخبار المصطفى، دراسة وتحقيق: د/ محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكيني، طبع على نفقة السيد: حبيب محمود أحمد، وجعله وقفا لله تعالى (ص١٧٤).

([lxxx]) سورة التوبة الآية رقم (١٢٢).

([lxxxi]) جمع خانقاه؛ عند أهل المشرق بمعنى رباط، واختص معظم الخوانق بإيواء الصوفية. الزبيدي؛ محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس، لمحقق: مجموعة من المحققين

الناشر: دار الهداية، (٣٧٤/٣٦).

([lxxxii]) كلمة تركية تعني رباط الصوفية. مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة (٨٦/١).

([lxxxiii]) السخاوي؛ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، (٦٠/٦).

([lxxxiv]) انظر خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى للسمهودي (ص٢٢٤).

([lxxxv]) مفتي؛ سحر بنت عبد الرحمن رسالة ماجستير، بعنوان: أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة، (٨٣).

([lxxxvi]) انظر مجموعة أوراق عمل مؤتمر (ندوة المكتبات الوقفية بالمملكة العربية السعودية)، أثر الوقف في تشييد بنية الحضارة الإسلامية مدرسة العلوم الشرعية (ص٥٥).

([lxxxvii]) القلقشندي؛ أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، (٥٦٧/٣).

([lxxxviii]) مقال بعنوان فاعلية نظام الوقف في توثيق التضامن بين المجتمع والدولة في دول الخليج العربي للدكتور ابرهيم البيومي غانم. انظر موقع وقفنا (http://www.waqfuna.com/v٢).

([lxxxix]) انظر جدولا للوقف في الجامعات المتقدمة علميا في موقع الوقف العلمي بجامعة الملك عبد العزيز (http://www.waqf.org.sa/index.php?option=com_content&view=article&id).

([xc]) انظر جدولا للوقف في الجامعات المتقدمة علميا في موقع الوقف العلمي بجامعة الملك عبد العزي
(http://www.waqf.org.sa/index.php?option=com_content&view=article&id).

([xci]) انظر موقع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
(http://www.imamu.edu.sa/research_chairs/Pages/chairs_objectives.aspx).

([xcii]) وقد انطلقت أولى المبادرات المحلية في تأسيس الكراسي العلمية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن في الخبر بالمنطقة الشرقية، وجامعة الملك عبد العزيز في جدة بمنطقة مكة المكرمة، وجامعة الملك سعود، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في مدينة الرياض. ثمَّ امتدَّ هذا الحراك ليشمل المزيد من الجامعات السعودية. وقد انفردت جامعة الملك سعود بإنجاز وتأسيس أكثر من «٥٥» كرسي بحث بمجالات وتخصصات متنوعة. مقال للدكتور: عبد المجيد بن محمد الجلال، جريدة الجزيرة الجمعة ١٤/جمادى الآخرة/١٤٣١هـ، العدد رقم (١٣٧٥٦).

([xciii]) انظر جريدة الجزيرة العدد (١٣٧٤٣) بتاريخ ١٤٣١/٦/١هـ.

([xciv]) كان تقوم هنا وهناك بعض الدويلات المؤثرة أحيانا لكن استمرارها الزمني يسير، ولا ينكر ازدهار الخلافة العثمانية في بعض عصورها وأثرها في العالم لكنها – لترامي أطرافها – أصابها الوهن في كثير من مناطقها النائية.

([xcv]) انظر ترجمته رحمه الله في موقع جمعية مكة المكرمة (http://www.qrmk.com/rs.setee.html).

([xcvi]) كنت أحد العاملين بقطاع الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن بالمدينة النبوية ولى اطلاع بكثير من أوقافها.